

قرارات

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ٤٠٣٣ لسنة ٢٠١١

وزير العدل

بعد الاطلاع على القانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق والقوانين المعدلة له :
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون رقم ٦٨ لسنة ١٩٤٧ بشأن التوثيق
والقرارات الوزارية المعدلة له :
وعلى قرار السيد رئيس الجمهورية رقم ٥ لسنة ١٩٦٤ بتنظيم مصلحة الشهر
العقاري والتوثيق :

وعلى قرار المستشار وزير العدل رقم ٢٢٨ لسنة ١٩٩٨ بإنشاء مأمورية شهر وتوثيق أوسم :
وعلى قرار المستشار وزير العدل رقم (١) بتاريخ ١٩٤٧/١١/١٧ بإنشاء مكتب
توثيق الجيزة :

وعلى مذكرة رئيس قطاع الشهر العقاري والتوثيق المؤرخة ٢٠١٠/٦/٢٢ :

قرار:

(المادة الأولى)

إنشاء فرع للتوثيق بقرية المعتمدية باسم فرع توثيق المعتمدية - مركز شرطة كرداسة -
محافظة السادس من أكتوبر يتبع مكتب الشهر العقاري والتوثيق بالسادس من أكتوبر .
ويقوم بكافة أعمال التوثيق المختلفة فيما عدا ما استوجب القانون إجراؤه أمام دائرة
الاختصاص المكاني للجزء الواقع غرب الطريق الدائري فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه
لفرع توثيق أوسم التابع لمكتب السادس من أكتوبر ، والجزء الواقع شرقى الطريق الدائري
فيظل انعقاد الاختصاص بشأنه لمكتب توثيق الجيزة أو الفرع المختص نوعياً .

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الواقع المصرية ، ويُعمل به اعتباراً من ٢٠١١/٦/١

صدر في ٢٠١١/٤/١٨

وزير العدل

المستشار / محمد عبد العزيز الجندي